

مختصر منهاج القاصدين (64) فصل في درجات الورع - د. بهاء سكران

سكران

بهاء السكران

ان الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به ونستهديه ونستغفره وننعواز بالله تعالى من شرور انفسنا وسبيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل
لا مصل له ومن يضل فلا هادي له. وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. وشهاد ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00

وبعده فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه واله وسلم. وشر الامور محدثاتها اه وكل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. ثم اما بعد. ما زلنا مع كتاب الكسب - 00:00:27

من الربع الثاني ربع العادات من كتاب مختصر منهاج القاصدين. وصلنا عند قول المصنف رحمة الله فصل في درجات الورع. فصل في
درجات الورع. يقول والورع له درجات اربعة الدرجة الاولى وهي درجة العدول عن كل ما تقتضي الفتوى تحريمها. وهذا لا يحتاج الى
امثلة. والدرجة - 00:00:47

ثانية الورع عن كل شبهة يجب اجتنابها لا يجب اجتنابها ولكن يستحب كما يأتي في قسم ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم دع ما
يربيك الى ما لا يربيك. والدرجة الثالثة - 00:01:17

ورأوا عن بعض الحال مخافة الوقوع في الحرام. ودرجة رابعة الورع عن كل ما ليس لله تعالى وهو وورع الصديقين. بتكلم في
مسألة مهمة جدا وهي مسألة الورع. ده باب من ابواب البر - 00:01:37

وباب من ابواب صيانة الديانة وباب من ابواب الارتقاء في سلم العبودية وهو الورع. فما هو الورع الورع كما اه ورد في اه كتاب
مقاييس اللغة لابن فارس في المعجم. مدت ورع - 00:01:56

واو والراء العين تدل على الكف والانقباض. تدل على الكف والانقباض. ومنه اي من هذا المعنى الورع يعني العفة وهي الكف عما لا
ينبغي. الكف عما لا ينبع. واصطلاحا الفقهاء او العلماء - 00:02:16

الا اما اتكلموا عن الورع قال الامام المنوي رحمة الله في تعريفه الورع هو ترك ما يربيك ونفي ما بكاء والأخذ بالاوائق وحمل النفس
على الاشق. يبقى ترك ما يربيك يعني ما يصيبك بالريبة - 00:02:36

شك ونفي ما يعييك انك تتخلى عن كل شيء يعييك حتى لو كان مش حرام. والأخذ بالاوائق انك تأخذ بالامر الاحوط دول اشد وحمل
النفس على الاشق. وقال الكفوبي الورع الاجتناب عن الشبهات سواء - 00:02:56

كان تحصيلا او غير تحصيل. اذ قد يفعل المرء فعلا تورعا. وقد يترك المرء شيئا تورعا. وكذلك عملوا الورع بمعنى التقوى وهو الكف
عن المحرمات القطعية. ومن جميل ما ذكر في الورع ما ذكره - 00:03:16

ابن تيمية رحمة الله حيس قال الورع عما قد تخاف عاقبته وهو ما يعلم تحريمها وما يشك في تحريمها وليس في تركه مفسدة اعظم
من فعله. يبقى ابن تيمية بيقول ايه هو الورع - 00:03:36

انك تترك شيء تخاف ضرره في الآخرة. ايه الشيء اللي انت تخاف ضرره في الآخرة؟ حاجتين. الحرام اللي انت متأكد انه حرام. يبقى
ده انت تخاف من ضرر الآخرة ايه كمان - 00:03:56

الشيء اللي انت شاكك انه حرام. تخاف ضرره في الآخرة. يبقى الورع انك هتسيب الحرام وهتسيب الشيء اللي انت تشك ان هو
حرام. بس ابن تيمية بيحط لنا قيد مهم. بيقول وليس في تركه مفسدة اعظم من فعله. بيضرب مثال بيقول - 00:04:08

تمام الورع ان يعلم الانسان خير الخيرين وشر الشررين. ويعلم ان الشريعة مبنها على تحصيل المصالح وتمكيلها وتعطيل المفاسد وتقليلها والا فمن لم يوازن ما في الفعل والترك من المصلحة الشرعية والمفسدة الشرعية فقد يدع واجبات - 00:04:27

افعل محركات ويرى ذلك من الورع. يعني ممكناً واحد يعلم يترك واجب من الواجبات بزعم انا عندي ورع مش هعمل الحاجة دي. او واحد يعلم حاجة من المحركات بزعم انا من الورع عملت كذا. هنشوف المسال اللي بيضررهم بيقول - 00:04:51

كمن يدع الجهاد مع الامراء الظلمة. ويرى ذلك ورعا اه مسألة مهمة جداً واحد عايش في دولة والحاكم بتاعها زالم زالم يعني يأخذ اموال الناس بغير حق. ظالم يعني يسجن الناس بغير حق. ظالم يعني آآ - 00:05:08

اسفك الدم بغير حق. ده زالم الدم والمال والعرض والانفس. صح كده؟ طب الرجل الزالم ده هو الحاكم الزالم ده دخل في حرب مع الكفار واعلن الجهاد زي ما كان بيحصل ايام ابن تيمية من المماليك. هيحاربوا التتار او هيحاربوا الصليبيين - 00:05:28

بس هو زالم يعني هو في نفسه زالم وبيدير الدولة بطريقه فيها زلم فتلاقي واحد دين يقول لك لأننا مش هجاهد مع الامير الزالم ده. ليه يا عم؟ فيدع الجهاد مع الامراء الظلمة. ويرى ذلك - 00:05:52

ورعا.انا متورع عن هذا الجهاد. لأن تركت واجب مطلوب عليك دلوقت. لأن في حاجة اسمها خير الخيرين وشر الشررين هو ان كان مناصرة هذا الظالم شربس دخول التتار للبلد واجتياحها شر ايه - 00:06:07

اعزم ومن هنا بيقول الامام العز بن عبدالسلام في كتاب قواعد الاحكام ومصالح الالام كتاب في غاية الروعة وهو من الكتب اللي يعتمد عليها في باب السياسة الشرعية بيقول فازا كان هناك امير يعدو على الدماء - 00:06:24

وامير يعدو على الاموال. فنجاهد مع الامير الذي يعدو على الاموال ضد الامير الذي يعدو على الدماء اتنين من امراء المماليك كان عز عبدالسلام في نفس الوقت برضه ايام قطز كده. قال فيه واحد امير بيدخل البلد بيسفك الدم الحرام بيعدوا على الدماء - 00:06:40

في واحد تاني امير لا بيتورع عن الدماء بس بيأخذ الاموال بغير حق. نجاهد مع مين؟ قال نطلع نقاتل ونساند ونجاهد مع الامير اللي بيعدوا على والو ابن ابن العز ابن عبدالسلام بيقول فان قيل اتغرس بنفسك يعني تعرضها للقتل - 00:07:00

من اجل التمكين لامير يعدو على الاموال؟ قلنا لا. وانما التغريب بالنفس من اجل دفع ما بين المفسدين التغريب بالنفس هنا مش عشان اساعد الظالم. التغريب بنفسي هنا عشان اخفف عن المجتمع او عن الشعب المقهور ان هو آآ الفرق ما بين واحد - 00:07:20

وواحد ها يأخذ المال. واحد يقول طب احنا عايزين واحد عادل نقول نعم ونعمه عين. في المسل الشائع بيقولوا له ايه غرضك يعني قال افة عيون يعني هو واحد اعمى بيقولوا انت عايز ايه؟ قال عايز اوف انت مش عينين اتنين ده عايز ايه؟ عايز افة عيون بس هو يمكن يمكن تحصيلها ما فيش مشكلة - 00:07:40

لكن انا بتكلم على الواقع ده اللي بنسميه بيقوله هنا بيقول كمن يدع الجهاد مع الامراء الظلمة يرى ذلك ورعا. مش بس كده بيقول ويدع الجمعة والجماعة خلف الائمة الذين فيهم بدعة او فجور. ويرى ذلك من الورع - 00:08:01

ما يصليش الجمعة. لأن الامام اللي معيناه الاوقاف اللي معيناه الدولة. والراجل ده بيطلب للنظام. بيقول كلام غير بيمدح الظالم. يعني مش هاصللي الجمعة. بيقول له لأن طبعاً. صل الجمعة حتى ولو كان الرجل فيه قدر من الایه؟ من الفساد. لك جمعتك وعليه وزره. لكن - 00:08:18

انت تابع الجمعة اللي هي من اعظم شعائر الاسلام علشان ان الرجل ده فيه زلم؟ انتبه. بيقول كذاك ومن يدع ويمتنع عن قبول شهادة العباد واخذ علم العالم لما في صاحبه من بدعة خفية. ويرى ترك - 00:08:38

قبول سمع هذا الحق الذي يجب سمعاه من الورع. عالم معين وليكن مسلا عالم في الحديث وعنه احاديس رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن العالم ده عنده بدعة معينة. زي ما كان الامام البخاري لما روى في الصحيح عنه روى عن بعض المتهمن او اللي - 00:08:58

الذين رموا ببدعة الخوارج. لأنهم كانوا بيحربوا الكرب. فهو متأكد انه مش هيكتب. وعنه احاديس باسناد عالي مش عند غيره. يبقى الامام البخاري يعمل ايه؟ يأخذ الاسناد ده يأخذ الحديث ده. له الحديث على الرجل بدعنته - 00:09:14

معنا كده يا اخواني زي الكتب اصحاب الكتب الستة لما رووا عن بعض من فيهم بيعة رواها عنه بشرط الا يكون هذا الحديث مما يؤيده بدعته فابن تيمية بيقول لك ما ينفعش واحد قاضي او واحد له هيحكم بين الناس ويبيجي واحد شاهد في مسألة يدعوه -

00:09:30

قبول شهادة هذا الرجل لأن الرجل ده عنده بيعة معينة. طب الرجل ده مش كزاب. ابتدع شهادته ليه؟ يقول لك ورعا. يقول لأنك ما عملتش الورع هنا. أنت عملت مفسدة. يقول له أنت ما خدتش -

00:09:50

العلم عنه ليه؟ واحد مفتى ومشتهر بالفتوى في الحلال والحرام ان هو متقن. لكنه عنده مسلا في ابواب السياسة الشرعية بيضل في ابواب السياسة الشرعية. واحد وقعت ليه مسألة في الطهارة او في الصلاة او في الصيام او في غيره. يقول لك أنا مش هستفتي. أنا هشتغل من غير ما استفتي عشان ما أروحش للراجل الزالم ده ما ينفعش -

00:10:00

يبقى خلاصة الكلام مرة تانية نقول كلام ابن تيمية رحمه الله الورع هو الورع عما قد تخاف عاقبته وهو ما يعلم تحريمها وما يشك في تحريمها وليس في تركها افسدة اعظم من فعله. وقال ابن القيم رحمه الله وده تعريف جامع مانع الورع ترك ما يخشى ضرره في الآخرة. ترك

00:10:20

ما يخشى ضرره في الآخرة. اي حاجة تخاف انها تضرك في الآخرة -

00:10:36

تتركها يبقى اسم وراها زي الكلام فيما لا يعني زي الكلام اللي ممكن يوقعك في حرام كل ده تخاف ضرره في الآخرة تسيبه الكلمة اللي ما انتاش عارف وجهها صح ولا غلط -

00:10:52

طيب الفرق بين الورع والزهد ايه بقى اي الفرق بين الورع والزهد؟ الزهد ترك ما لا نفع له في الآخرة والورع ترك ما يخشى ضرره في الآخرة يبقى الزهد ان انت اي حاجة مش مش ترفع درجتك عند ربنا او مش هتاخذ بها حسنات او مش هتكتسب بها منزلة عند الله سبحانه وتعالى في يوم القيمة -

00:11:02

بتسبيها حتى لو كانت مباحة. اما الورع معناه ترك ما يخشى ضرره في الآخرة سواء كان من الحرام او مما يشك في تحريمها او ما سوى ذلك. طيب هو هنا -

00:11:25

ده بيجب لنا اه بيجب لنا درجات للورع اول درجة وهي العدول عن كل ما تقتضي الفتوى تحريمها وهذا لا يحتاج الى امسلة واحد بيستفتي قالوا له يحرم عليك ان انت تاخذ قرض بفائدة -

00:11:40

خلاص دي صورة ربوية متفق عليها. يبقى ساعتها يبقى ده يجب عليه فعل هذا اليه؟ يجب عليه هذا الترك اللي هو اسمه نوع من انواع الورع. بس واجب عليه انه يعمله -

00:11:56

واحد رايج يشتغل في مهنة المهنة دي عبارة عن كسب محرم. زي اللي هينتاج افلام سينمائية وزي اللي هينتاج اغاني كليبات وزي اللي هيصور مسلسلات ويقول لك دي شغلتي ده انا مصور ده انا منتج او آه مهندس صوت او غيره. يقول له حرام الفتوى تقول ان ده حرام. يبقى ساعتها ايه؟ ما فيش مجال للكلام. ورعا انك -

00:12:06

يجب عليك هذا التورع يعني يجب عليك هذا الكف والترك. كذلك اللي بعض الاعمال المحرمة زي الاعمال اللي فيها غرر بس الناس مش منتشرة الناس فلما يجي يعرضها على واحد عالم شرع او طالب علم متخصص او غير ذلك يقولوا لأن الفعل ده حرام. زي ما قلنا بنضرب امسلة كتير بالمقابلات -

00:12:26

بعض في مهنة المقابلات. وزي ما في كتير جدا في مسائل الذهب بيع الذهب وشراه. وزي ما في مسائل كتير جدا في مسألة الصرافة اللي هو تجارة العملة حاجات من دي فيها احكام كتير حرام بلا شك لكن مش منتشر تحريمها في المجتمع. وبالتالي لو -

00:12:46

اللي انت استفتيت فيها. قالت لك ده حرام يجب عليك اليه؟ الترك. الدرجة الثانية من الورع كل شبهة لا يجب اجتنابها ولكن يستحب كما سيأتي في قسم الشبهات وهل من هذا قوله صلى الله عليه وسلم دع ما يربيك الى ما لا يربيك. الامام النووي رحمه الله والامام ابن -

00:13:06

رجب حطوا الحديث بتاع دع ما يربيك الى ما لا يربيك ده من اصول الاسلام. من الاحاديس اللي يعني يعمل بها الانسان ويؤسس

عليها الدين. دع ما يرribك الى ما لا يرribك. حسان بن ابي سنان كان يقول الورع شيء سهل. اذا شككت في شيء او ارتبت من شيء فدعيه. قال احمد بن حنبل وانما سهل مسل هذا على - 00:13:25

حاسة او يعني ده شيء الحاجة اللي انت شاكك انها غلط ايه سبها وده امر يعني يسلم لك دينك. يسلم لك دينك. طيب يعني ايه المسألة ديت في حاجات لا يجب عليك الاجتنابها. لكن يستحب زي اللي هيدخل في معاملة - 00:13:45
اطرافها فيها تحريم وهو في النص قد لا يكون له آساس مباشر بهذا التحريم. لكن اقترباه دائمًا من المحرمات من الطرف ده ومن الطرف ده يوشك ان هو يقع فيه. فنقول له ساعتها ده من الایه - 00:14:04

من الشبهات. دع ما يرribك الى ما لا يرribك. الدرجة السالسة من الورع الورع عن بعض الحال مخافة الوقوع في الحرام. الورع عن بعض الحال مخافة الوقوع في الحرام مثاله - 00:14:17

واحد قاعد بيتكلم مع جماعة هو بالتجربة كده. لو اتكلم معهم وطول في الكلام الكلام العادي خالص المباح بينجر الامر الى الغيبة المحرمة او الى النمية او الى السب او الى غير ذلك. يعمل ايه؟ يبقى من الاول يترك جزء من الحال اللي هو الكلام المباح. علشان ايه؟ علشان ما يوصلش للحرام - 00:14:33

الدرجة الرابعة من الورع الورع عن كل ما ليس لله تعالى وهو ورع الصديقين. هيضرب مثال هنا عن يحيى بن يحيى التيسابوري رحمه والله انه كان مريضا فاراد ان يشرب دواء فقالت له امرأته لو مشيت في الدار قليلا حتى يعمل الدواء. تقول له اتمشي شوية بعد الدواء - 00:14:53

قال هزه مشية لا اعرفها. انا ما اعرفش المشية دي ايه؟ هي ايه؟ لا فيها دليل ولا انا ما ليش فيها نية. فمش هعرف اعملها. يبقى ايه؟ وانا احاسب نفسي منذ ثلاثين سنة. انا راجل بحاسب نفسي. المشية دي مش عارف اطلع لها انهي تخريج يعني؟ هي مستحبة ولا هي مباحة ولا هي عادة ولا هي دواء ولا هي ايه - 00:15:13

طبعا ده مستوى عالي جدا. واحنا لما نسمع الكلام ده من الامام يحيى بن يحيى التيسابوري نستشعر انو حاجة صعبة قوي فهو بقى بنقول ايه ساعتها لازم نقرأ كلام مهم جدا للامام ابن رجب الحنفي في جامع العلوم - 00:15:33

حكم وهو بيقول بيشرح الحديث بتاعك دع ما يرribك الى ما لا يرribك. بيقول وها هنا امر ينبغي التفطن له. وهو ان التدقيق في عن الشبهات انما يصلح لمن استقامت احواله كلها. وتشابهت اعماله في التقوى والورع - 00:15:51

فاما من يقع في انتهاء المحرمات الظاهرة. ثم يريد ان يتورع عن شيء من دقائق الشبه فانه لا يحتمل له ذلك بل ينكر عليه كما قال ابن عمر لمن سأله عن دم البعوضة من اهل العراق قال يا اهل العراق تسألون - 00:16:13

عن دم البعوض وقد قتلتكم الحسين ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. انتم ما عندكوش دم؟ تسألوا عن دم البعوضة نجس ولا مش نجس وانتم قاتلين الحسين ده ايه ده! دي البجاحة دي! فهو عشان كده بيقول لك ايه انما يستقيم الورع من استقامت احواله - 00:16:33

على هذا السنان. ولذلك الامام احمد رحمة الله آسأله عن رجل يشتري بقلا. البقلة حاجة زي الكرات او او التوم او البصل. فبترتبط باليه؟ بحزمة قش كده. فسئل عن رجل يشتري بقلا - 00:16:51

ويشترط الخوصة اللي هو الایه بتاع اللي هتتربط به. فقال احمد ايش هزه المسائل؟ ايه المسائل دي انت يعني كانه بيبأب اللي بيأسأله. قيل له ان من يسأل ابراهيم ابن ابي نعيم - 00:17:08

قال نعم. ان كان ابراهيم ابن ابي نعيم فنعم. هذا يشبه ذلك. ابراهيم دا راجل صاحب ورع. فلما يسأل في مسألة زي ديت عنده حق. لكن هنقول بتوع العراق اللي جاي يسأل في دم البعوضة وهو آخزلوا الحسين رضي الله عنه وارضاه وكانوا السبب في سفك دمه. فانما ينكر على ذلك. عشان - 00:17:22

بيقول كده بيقولوا انما انكر هزه المسائل مما لا يشبه حاله. واما اهل التدقيق في الورع فيشبه فيشبه حالهم هذا. بنشبهها احنا ازاي؟ عشان برضو ومسألة آآ السلف تركوا لنا تراثا - 00:17:42

اشبه بالكنز كنز كبير جدا من المواقف والاخلاق الراقية والعبادات والاجتهاد والتورع والزهد ميراث مشرف لهذه الامة ازاي نتعامل مع الكنز والميراس المشرف ده هيتعامل معايا ان ديت ان ده برج - [00:17:56](#)

برج مسلا خمستاشر دور او عشرين دور. ما ينفعش واحد يفضل شاغل باله ازاي يتواجد في الدور الخمستاشر او العشرين وهو لسة ما طلعش في الدور الاول عشان كده مين ممكن يستفيد بالكلام اللي حق فعلا درجات من الايه من الاستقامة بفعل الفرائض وترك المحرمات - [00:18:14](#)

ثم جاهد نفسه ففعل الفرائض وترك المكروهات ثم حاسب نفسه على دقائق هذه الايه؟ الافعال. نكمل كلامنا بيقول المصنف والتحقيق فيه التحقيق في الفصل ده يعني ان الورع له اول وله غاية. وبينهما درجات في الاحتياط. الورع له اول - [00:18:34](#)

اللي هو ترك الحرام واجب على كل الناس وبرضو لما بيشرحاو الحديس بتاعي ازهد في فيما عند ازهد في الدنيا يحبك الله. وازهد فيما عند الناس يحبك. الناس بيتكلموا عن الزهد ودرجاته. قالوا فيه حاجة اسمها زهد في الحرام - [00:18:58](#)

ده يجب على كل الناس فيبيقول بقى التحقيق وان الورع له اول وله غاية يبقى فيه اول وفيه منتهي. وبينهما درجات في الاحتياط. فكلما كان اشد تشديدا كان اسرع جوازا على الصراط وائف ظهرا. كأن واحد بيسأل سؤال طب انا هستفاد ايه - [00:19:12](#)

لما تورع واسدد على نفسى في الدنيا يعني كده. قال لي اقول لك هستفاد ايه؟ هتتيجي يوم القيمة تكون اسرع الناس مرورا على الصراط. هتتيجي يوم القيمة وظهرك خفيف ليس عليه او الزار ولا احمال - [00:19:33](#)

نسأل رب العالمين ان يرزقنا الجنة وان يجنبنا النار. يقول وتنتفاوت المنازل في الآخرة بحسب تفاوت هذه الدرجات في الورع كما تتفاوت دركات النار في حق الظلمة بحسب درجات الحرام. فان شئت فزد في الاحتياط. وان شئت فترخص - [00:19:50](#)

فلنفسك تحاط وعليها تترخص. كلمة جميلة جدا ويا ريت نخرج بها النهاردة. ان شئت فزد في الاحتياط وان شئت فترخص خد بالرخص. فلنفسك تحاط. اي احتياط هستفاد به انت. وعليها تترخص. واي ترخص - [00:20:10](#)

ممكنا ايه؟ يوبقك انت مش غيرك. بيقول القسم الثاني في مراتب الشبهات وتمييزها عن الحلال والحرام. وحديis النعمان بن بشير رضي الله عنه نص في هذه الاقسام الثلاثة. حديis النعمان اللي احنا تكلمنا عنه في الدرس الماضي ان الحلال بين. وان الحرام بين وبينهما - [00:20:30](#)

مشبهات بيقول حديis النعمان نص في تقسيم الايه؟ الحلال والحرام والشبهات. وهي حلال وحرام وما بينهما والمشكل فيها هو المتوسط الذي لا يعرفه كثير من الناس وهو الشبهة. ورجعنا لو نتذكرة حضراتكم قلنا - [00:20:53](#)

ان تعريف الشبهات هنا اخترنا فيها شرح ابن حجر للحديث وقلنا انه كان بيتكلم عن الشبهات دي اللي هي ايه؟ حد فاكر؟ قصدكم تقولوا ان الشبهات ديت ما تعارضت فيه الاadle. يعني فيه دليل مبيح ودليل حاضر. وكذلك ما اختلفت في اقوال - [00:21:12](#)

العلماء ما بين مبيح وايه ومانع. ودي ناتج من الاولاني. المعنى الرابع للشبهات المكروه اللي طلب يسارع تركه ليس على وجه الحتم والالزام. الوجه الرابع من تعريف الشبهات المباح الذي ترجم فيه جانب الترك. المباح الذي ترجم فيه جانب الترك. هو بيقول ايه بقى؟
بيقول ونحن نكشف الغطاء - [00:21:32](#)

عنها فنقول الحلال المطلق الذي لا يتعلق بذاته صفة توجب تحريما لعينه لا يتعلق بذاته صفة توجب تحريما لعينه. ولا يتعلق باسبابه ما يطرق اليه تحريما او كراهية يعني هو في زاته ما فيهوش وصف يحرمه وطريقة كسبه والحصول عليه ليس فيها سبب محظوظ
مسال الماء الذي ياخذه - [00:21:58](#)

الانسان من المطر قبل ان يقع على ملك احد. فده حلال صافي لا زاته حلال السبب اللي انت واخدته به حلال ما فيهوش ادنى شبهة.
وبيضرب مسال للحرام المحض قال كالخمر - [00:22:25](#)

و فيه صفة محمرة اللي هي صفة الاسكار. والنجاسة في البول فيه صفة محمرة اللي هي صفة النجاسة. طيب او حصل بسبب من هي عنه المال في حد زاته المال في حد زاته الدولارات والجنيهات وال حاجات دي في حد زاتها مش حرام. بس واحد حصل الدولارات وال حاجات دي بالربا - [00:22:42](#)

او بالظلم يبقى ده سبب ايه؟ محرم. فده هيلحق برضه بالحرام. فهذان الطرفان ظاهران. الحال المحض ظاهر والحرام المحض بسبب بصفة فيه او بسبب ظاهر. ويلتحق بهما ما تحقق امره. ولكن يحتمل تغيره. ولم يكن لذلك الاحتمال - 00:23:00 سبب ظاهر يدل عليه فان صيد البر والبحر حال الا انه من صاد ظبية او سمة فانه يحتمل ان يكون قد ملكها صياد سمه افلنت. وهذا الاحتمال لا يتطرق الى ماء المطر المختطف من الهواء. فمساكنة ذلك الاحتمال - 00:23:20 في الصيد ورع الموسوين. هو ده مسال جميل جدا. بيقول فيه واحد يقول لك انا اصطدت سمك. مش احتمال السمك ده يكون فيه صياد غير يصطاد وبعد كده هرب منه ونزل في البحر - 00:23:39 تاني فيقول له بقول لك ايه انت موسوس ده اسمه ورع الموسوين لان ده ليس سببا ظاهرا نعلق به الايه؟ الحكم لانه وهم لا دلالة عليه. فلو دل عليه دليل - 00:23:49 زي ايه؟ انه يجد الزيبي اللي هي انسى الغزال فيها سهم وبيصطادها يالقي فيها سهم فده معناه ان ايه؟ ان فيه سيدات سبقوها اليها. اه ده اسمه سبب ظاهر. اما غير كده فما ينبغي ابدا انه يعلق عليها حكم - 00:24:03 انما ده اسمه وسوسة. بيقول وحد الشبهة ما تعارض فيه اعتقادان صدرا عن شبيئين مقتضيين. لا ثقوا ديني يعني هو بيقول ان الشبهة ان يتعارض فيه الحاجة الواحدة امرین يتجازبها طرفین. طرف بيبح وطرف يمنع - 00:24:18 بيقول ومثالات الشبهة كسيرة والمهم منها مسالان هيبيتدى يركز على حاجتين اتنين. مسال الاول ان يحصل شك في السبب المحلل او السبب المحرم. يبقى ده المسال الاولاني. وده هيتقسمه لاربع انواع. مسال - 00:24:38 تاني ان يختلط الحرام بالحلال ويشتبه الامر فيه اما المسال الاولاني اللي هو فيه آآ الشك في السبب المحلل او المحرم زي آآ ان يكون الحل معلوما ثم يقع الشك في المحلل فهذه شبهة يجب اجتنابها. ويحرم الاقدام عليها. مثال واحد اصطاد - 00:24:55 آآ طير في السماء ضرب سهم او ضرب البندقية وسمى عليها المهم وقعت صيد في الماء. راح يجيبيه لقاه ميت وهو مش عارف السهم ده هو اللي قتله ولا اللي قتله الغرق؟ ايه الفرق - 00:25:20 اه ده مزكي وده ايه؟ وده ميته. لو مات غريق ما ينفعش يأكله. ولو مات بالسهم قبل ما ينزل في الميه هينفع يأكله. طب انا الحل ايه الحل الكف وفي حديث في الصحيح. صح؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم فانك لا تدري اسهمك قتله ام لا - 00:25:40 يبقى انت شاكل في السبب اللي هيحلل لك انك تأكل الايه الصيد ده ساعتها يجب عليك الكف قلنا فيها ايه؟ فيها حديث لان الاصل آآ ان لا يحل اكل هذا الطائر الا لما تتأكد انه ايه مزكي يبقى احنا هنرجع للاصل ده النوع الثاني ان يعرف الحلة - 00:26:00 تشك في المحرك في المحرم فيكون الاصل الحل. واحد شاف طائر في السماء وده بيضرب لك نموذج لواحد عقله خفيف وللاسف كتر اليومين دول كتير جدا يعني عقله خفيف قوي عنده طيش كده. قال عن نفسه ان امرأته طالق ان كان هذا الطائر غراب. الله! انت راجل - 00:26:22 خايف صحيح. واحد شاف طائر معدى في السماء كده قام قايل مراته تبقى طالق لو الطائر ده غراب. وبعدين طار الطائر ده احنا مش عارفين كان غراب ولا لا يعمل ايه؟ ايوة. فالتبس الامر. قال فانا لا نقضي بالتحريم. ولكن الورع - 00:26:42 احنا ساعتها لما بيجي يترافق للقاضي هيقول له ايه؟ الاصل بقاء مكان على مكان. مش هنقدر حكم بالطلاق في حالة زي ده. بس عارف انا لو مكان قوي اعزره. التعزير اللي هو التأديب بما دون الحد. يعني نضرب له مسلا خمس ست خرزات كده عشان يتزبط ويعرف ان الله حق - 00:27:02 اه اللعب بالطلاق ده مشكلة والله العزيم. النوع الثالث ان يكون يبقى ده خلاص الاصل هو الحل وشك في السبب اللي هيحرم فالاصل الحل. ولكن لو هو من باب الورع عايز يجتنبها خلاص ان باب الورع واسع بس بصرامة الباب ده مش - 00:27:22 نقدر نتابع المؤلف فيه على المسال ده. لان الورع هنا هيضرر منه الناس امرأته وعياله هيقع به مفسدة كبيرة جدا. الاصل فيه ان هو ايه؟ يعني آآ يلتزم حكم القاضي في المسألة دي. النوع الثالث ان - 00:27:38 هنا الاصل التحرير. ولكن طرأ ما يوجب التحليل بطن غالب فهو مشكوك فيه والغالب حله مسال ان يرمي الى الصيد فيغيب عنه سه

يدركه ميتا وليس عليه اثر سوى سهمه - 00:27:53

بيقول نفس المسال اللي جابه قبل كده. واحد ضرب آآ بالغزاله سهم وبعدين بعد فترة غابت عنه جرت بسبب يدور لقاها ميتة اه والسهم فيها. هو فيه احتمال انها تكون ماتت بطريقة تانية. احتمال بس ضعيف بس ما فييش سبب ايه؟ ظاهر. بيقول الحالة اللي زي ديت الالتفات لهزا - 00:28:09

العلامات الغير زاهرة الهازه الغير زاهر وليس عليه علامه زاهرة يتحقق بالاليه؟ بالوسوسة. النوع الرابع ان يكون الحل معلوما ولكن يغلب على الظن طريان المحرم بسبب المعتبر في غلبة الظن شرعا. يعني ايه؟ هو قدامه اناءين هيضرب مسال كده قدامه اناءين - 00:28:29

واحد فيهم وقعت فيه نجاسة وعلمه بحاجة فهو دلوقتي بص في الاناء دهو ده الغالب على زني بنسبة فوق الكم وسبعين ولا الكم وثمانين في المية لان ده اللي فيه النجاسة - 00:28:49

بسbib العلامه اللي انا حاططها دي بنقول ساعتها هنعمل بغلبة الظن فيجب عليه انه يترك هزا الماء لا يشرب منه ولا يتوضأ منه. يبقى ده كان في نوع من الشبهات - 00:29:03

وادي اسمه الشك في السبب المحلل او السبب الاليه؟ المحرم. المسال الثاني اللي بيضرره ان يختلط الحرام بالحلال ويشتبه الامر فيه. ده نعمل فيه ايه بقى لأنواع عشان نعرف بردو ساعات يا اخواننا ان مش كل حاجة اسمها قطب الاخطوط في الساعات الاخطوط ده ممكن يعزبك بيضرب مسال اهو اختلطت ميتة بمزكاه او بعشر من - 00:29:16

مذكريات. ونحو ذلك من العدد المحصور او مسل ان تشتبه اخته باجنبيات. واحد اه رضع من امرأة والمرأة دي ارضعت عشر بنات. اسف هو رضع له اخت من الرضاعة مشتبه بعشر - 00:29:37

آآ بنات. ما هوش عارف مين فيهم بالزبط اللي رضعت معه على السنت دي. بس هو ما يخرجش العدد عن العشرة دولت. نقول له ساعتها ايه الحكم يجب عليه انه يجتنب العشرة لان الحرام هنا مشتبه بحلال ايه؟ محصور. طيب خد المسال الثاني - 00:29:56

واحد ادرك ان هو طفل صغير رضع في بلد ول يكن بلد زي القاهرة او زي اسكندرية او زي حتى كفر الشيخ. من امرأة في دي وارد ان يكون المرأة المرضع دي ارضعت واحدة تانية من بنات البلد دي كلها. ده اكيد يعني في بنات رضعت منها. بس اشتباه الحرام هنا - 00:30:16

عدد غير محصور ده ملايين البنات. ساعتها بنقول له ايه؟ لا يجب عليك اي شيء. عايز تتجاوز من البنات تتجاوز منها عادي. ولا تلتزم بمسل هزا الامر برضو بضرب لها مسال - 00:30:36

اللي واحد آآ سرق آآ غويشة دهب او واحد سرق شاة او سرق اي حاجة. واتباعت في السوق وخلاص بقى بقى فيه منها في السوق مسلا عشرات الالاف من النمازج. وارد اما بيجي يشتري تقع في ايده الحاجة المحرمة دي ولا مش وارد؟ بس نسبةها كم؟ واحد في المليون. واحد في العشر تلاف. نقول له ما فييش مشكلة - 00:30:48

اشتر وما فييش ايه؟ ما فييش مشكلة. المسال الثالث ان يختلط حرام لا يحصر بحلال لا يحصر. الامام الغزالى بيقول حكم في زمننا الله يرحم ايامه. اذا كان ده كان سنة خمسينية هجرية هو مات سنة خمسينية وخمسة. حكم الاموال في زماننا اختلط حلال كتير - 00:31:10

كتير جدا بحرام كتير جدا وفسدت الزمم. بيقول نحو ان يأخذه من يد سلطان ظالم فان لم يكن له علامه فتركه ورع. ولا يحرم ذلك. الدليل انه قد علم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده ان اثمان الخمور ودرارهم الربا وغلول الغنيمة اختلط بالاموال. ومع ذلك فان الصحابة - 00:31:30

النبي صلى الله عليه وسلم باعوا واشتروا في الاسواق ولم يلتفتوا الى ذلك. بيقول اه القسم السادس اه الثالث من كتاب في الحلال والحرام والبحس والسؤال والهجم والاهمال ومظانها. يعني ايه الحاجات اللي يجب على الانسان انه ينقر عنها ويبخس عنها؟ وايه الاشياء اللي لا يلتفت لها في السؤال - 00:31:50

يبيقول اعلم انه لو قدم لك الطعام او اهديت لك هدية او اردت ان تشتري شيئاً من شخص فليس لك ان تقول هذا مما لا اتحقق حله فاريid ان افتش عنه وليس لك ان تترك البحث مطلقاً. البحس بيكون ساعات واجب وساعات محرم وساعات مندوب - 00:32:10 - ساعات مكرورة. يقول والقول الشافي التحقيق في المسألة ديت يعني الضابط لها ان مظنة السؤال الريبة. وهي تحصل اما من امر علقوا بالمال او بصاحب المال. اما ما يتعلق بصاحب المال فنحو ان يكون مجهولاً. وهو الذي ليس عليه قليلة تدل على ظلمه. كزي -

00:32:30

ولا على صلاحه كثياب اهل العلم والزهد. فها هنا لا يجب السؤال ولا يجوز. لأن فيه هتك المسلم وايذاءه ولا يقال لهذا انه مشكوك فيه. لأن المشكوك فيه هو الذي تحصل فيه الريبة بدلالة. مسل ان يكون على خلقة الاتراك. الاتراك دولت اللي هم - 00:32:50 - كانوا العسكر اللي ايام الدولة العباسية اللي كان عملهم المعتصم وبعد كده تمدد نفوذه في الدولة جدا وبعد كده كان هو سبب البلاوي كلها فكان دول غاع عليهم مزنة الظلم والجور وقلة الديانة والورع. فيقول هو فيه واحد جاي لك ما هوش لابس ليس التركي دولت الاتراك دولت - 00:33:10

ما هواش من اهل البوادي المعروفين بالظلم. بعض الناس اللي هم كانوا من اهل الباردة من اهل الصحراء اللي هم قطاع طريق. فده يجوز معاملته او يجوز معاملته ينفع تقدر تسأل عليه وتدور على حاله لأ ما تسائلش. وانما ده من ابواب الوسوسه. فهذا يجوز معاملته لأن اليد تدل على - 00:33:30

ملك هذه الدلالات ضعاف الا ان الترك من الورع ودي برضو لا تسلم له يعني ان الترك مع التعامل مع المجهول من الورع يعني امر ايضا يحتاج الى مراجعة. واما ما يتعلق بالمال فنحو ان يختلط الحرام بالحلال. كما اذا طرح في السوق اعمال من طعام مغصوب - 00:33:49

واهل السوق فانه لا يجب على من يشتري في تلك البلدة من السوق ان يسأل عما يشتريه. الا ان يظهر ان اكثر ما في ايديهم حرام فعند ذلك يجب السؤال - 00:34:09

فان لم يكن الاكسر حراماً كان التفتيش ورعاً غير واجب. وكذلك نقول في رجل له مال حلال خالته حرام مسل ان يكون تاجراً يعامل معاملات صحيحة ويرابي. فهذا ان كان الاكسر من ماله حراماً لم تجز قبول ضيافته. ولا هديته الا بعد التفتيش - 00:34:19 - فان زهر ان المأخذ بمجن حال الجاز والا ترك. وان كان الحرام اقل فالمأخذ شبهة والورع تركه. السؤال ده متكرر على فكرة. واحد بيشتغل مهنة مباحة وبيشتغل مهنة تانية محمرة. او الفلوس اللي داخلة له داخلة له من طريق مباح وطريق محرم. والمال مختلط مع بعضه. تتعامل معه - 00:34:39

ما تتعاملش معها. اه الاصل انك يجوز انك تتعامل معه. ويجوز انك تقبل هديته. ما لم تتحقق ان الهدية دي بعينها او الضيافة او الحاجة اللي بيدعوك اللي بعينها محمرة. ما لم تتحقق ذلك فيجوز الامر. وتقوى الكراهة في التعامل معه وتضعف بحسب كسرة المال - 00:34:59 -

الحرام وضعف وقلته. كل ما يكسر المال الحرام في فلوسه يبقى يقوى الكراهة وتقوى الشبهة. ويقول لك بلاش تتعامل معه. وكل يقل الحرام تقل الايه؟ الشبهة. بيقول واعلم ان السؤال انما يقع لاجل الريبة. يعني لاجل الشك. فلا ينقطع الا من حيث - 00:35:19 - تقطع الريبة المفضية له بالا يكون المسؤول متهمها. فان كان متهمها وعلمت انه له غرضاً في حضورك او قبول هدية فلا ثقة قوله وينبغي ان يسأل غيره. يعني بقول لو واحد وقع في نفسه شك المعاملة دي مع البنك حرام ولا حلال؟ يقول لك طب انا هروح اسأل - 00:35:39

قسم الافنا اللي تابع للبنك ده ينفع؟ انت عايز تزيل الشك من قلبك ولا لأ يبقى رح اسأل واحد ما لوش مصلحة في المسألة دي. واضح المعنى كده؟ ده خلاصه اللي هو عايز يقوله في الباب ده. والقسم الرابع في باب الحال والحرام. طبعاً يا اخواننا المسائل دي مسائل كثيرة - 00:35:59 -

كتير جداً ولو وقفنا مع كل مسألة مع حظها في الفقه والنذر اقوال العلماء والترجح هيطول بنا المقام. لكن يعني حسبك من القلادة ما

احاط بالعنق يعني حاسبونا فقط ان احنا نشير للقواعد في هزا الباب. والتطبيق هيبقى كل مسألة بعينها. كل مسألة بعينها. بيقول

القسم الرابع - 00:36:18

في باب الحال والحرام وكيفية خروج التائب عن المظالم المالية. الباب ده مهم الباب ده مهم لأن كسيرا ممن تاب ورجع إلى الله عز وجل قد يكون ابتي قبلي قبل توبته بمكاسب محرمة. ويكون عمل آآ مفاسد وله معاملات مالية محرمة قبل ما يتوب. يعمل فيها ايه -

00:36:38

هو بيقول لك اهو بقى. اعلم ان من تاب وفي يده مال مختلط فعليه تمييز الحال الحرام واحراجه بيقى واحد تاب وعنده فلوس عنده ميت الف جنيه عنده خمسين الف جنيه عنده زي ما عنده. هو خد فلوس حرام قد ايه؟ اما بالفصب او بالسرقة -

00:36:59 او بالربا او بالغش او التدليس او الغرر اي وجه محرم. نص الفلوس دي بيقى خمسين في المية من الفلوس دي اعزلها ويشفوف هنترصرف فيها ازاي زي دلوقتني يقول فان كان معلوم العين فامرده سهل. وان كان ملتبسا مختلطا -

00:37:19

فان كان من زوات الامساال انت عارف يعني ايه معنوه بمعلوم العين؟ معلوم العين يعني واحد عنده عربيات عنده معرض عربيات سارق منهم اربع عربيات عنده ست عربيات بتوعه. العربيات المسروقة معروفة دي اسمها معلومة العين. لازم يفصلها لوحدها دي.

00:37:36 طب واحد ما عندوش -

معلومة العين زي اللي عنده رز طن حلال وتسعة حرام او العكس اختلط كله في بعضه يعمل ايه؟ قال فان كان من زوات امثال

00:37:52 كالحبوب والنقود والادهان. وكان معلوم القدر ميز ذلك القدر. يطلع بقى هو كان طن حرام -

من وسط عشرة طن بس مش عارف انهي بعينهم يعني. يقوم الطن ده كم شوال الطن ده مسلا عشر تشوالة. طبع عشر تشويلة على جنب. دول مش تبعي. دول بقوا ايه؟ من من -

00:38:11

بالتوبة ان انا اتخلص منهم طيب ان اشكل عليه ما هوش فاكر كان نسبة الحرام قد ايه له طريقان الطريق الاول الاخر بغلبة الزن يقعد يجتهد بزنه ويفتكر ويرجع ويسأل لحد ما يغلب على زنه -

00:38:21

ان كان الحرام نسبة عشرين في المية. خلاص؟ بيقى يجب عليه هنا يطلع كم عشرين في المية. طيب ده الطريق الاولاني. الطريق الثاني الاخر باليقين وهو الورع اليقين بيقول انه قطعا كان عنده ستين في المية بتوعه -

00:38:37

ومش فاكر بالزبط هو خد الاربعين في المية كلهم حرام ولا كانوا عشرين ولا كان يقوم يعمل ايه؟ ياخد على الورع اللي هو القطع واليقين اللي هو الستين في المية بتوعي واللي مشكوك -

00:38:55

و فيه كمان ايه؟ هيطلعه. ودي مش واجبة انما دي مستحبة. فازا اخرج المال الحرام يعمل ايه في المال الحرام اللي طلعه ده بقى؟ عشان يتوب منه توبة نصوحة ان كان له مالك معين وجب صرفه اليه -

00:39:05

الملك ده وانا خدت الحاجات دي من التاجر الفلاني. اروح له اديها له تاني ارجعها له تاني. لو انت مكسوف ترجعها له ابعت واحد تاني يرجعها يقولو في واحد كان بينك وبينو معاملة زلمك في الحاجات ديت وهو بيستحلك منها الان اهو طب الرجال مات يعمل ايه -

00:39:20

للورثة. يروح للورثة يديهم الايه؟ الحاجة بتاعته. وان كان لزلك المال زيادة ومنفعة جمع ذلك كله وصرفه اليه. لو المال ده حصل فيه

00:39:40 ربح خاص به يجمع كله ويديه له. الاصل والايده؟ والربح. طيب راح لا لقى الرجال ولا لقى الورثة ولا عارف يوصل لهم -

قال وان يئس من معرفة المالك. شف كلمة يأس ديت يعني دور كتير لما يأس ما حدش عارف يوصل. ولم يدرى امات عن وارث ام لا.

وما يعرفش له ورثة ولا مش عارف يوصل لهم. قال فليتصدق به -

00:40:00

تصدق بالمال ده يتصدق به ازاي بقى؟ في اي وجه من اوجه الصدقة او افضل باب اللي هو لا يبطل ولا يقع فيه باب القراء والمساكين. يتصدق به على فقراء المسلمين والمساكين المسلمين -

00:40:14

وان كان ذلك من مال الفيء والاموال المرصدة لمصالح المسلمين. افرض واحد كان خد الفلوس دي من الحكومة. ومش عارف يرجعها تاني ازاي؟ يعمل ايه؟ قال صرف ذلك الى القنطر والمساجد ومصالح طريق مكة او اي طريق عموما للمسلمين. وكل ما ينتفع به من

يمر من المسلمين. مسألة - 00:40:29

اذا كان في يده مال حلال وشبهة فليخصل نفسه بالحلال. وليقدم قوته وكسوته على اجرة الحجامة والزيت واسجار التنور. واصل هذا قوله صلى الله عليه وسلم في كسب الحجامة اعلمه ناضحك - 00:40:49

يعني لو واحد معه فلوس حلال حلال ما فيه اش كلام ومال تاني نفسه شك فيه. يقول له خلي الفلوس اللي بتاكل منها هي الايه؟ الحال الصافي اللي ما يختلف عليه اتنين. وخلی الحاجات اللي مشكوك فيها دیت اه يعني اسجار التنور يعني يشتري حطب يحطه يولع به الدفة او - 00:41:07

ادفعوا اجرة للحجامة او غير ذلك. وطبعا الاصل في التعامل مع المال المشتبه زي ما قلنا. لو كان الامر فيه فتوى تحرير يجب عليه فورا ان هو ايه يتخلص منه. وان كان الامر يدور بين الكراهة وعدم الارتياح يستحب له ان يتخلص منه. فان لم يتخلص منه - 00:41:27

يستخدمه بس بلاش تستعمله في الاكل او الشرب. بيقول ولو كان في يد ابويه حرام فليمتنع من مؤاكلتهما فان كان شبهة داراهم. فان لم يقبلا تناول اليسيير. واحد ابوه بياكل حرام. ربنا يعافينا. تسؤال تطلع مسألة - 00:41:47

هيقول لك ابويها بيتجار في مخدرات. اعمل ايه؟ نقول له خلاص اشتغل واعتمد على نفسك واصرف على نفسك. طب مش عارف بشتغل ومش عارف اصرف على نفسي. هقوله ساعتها انت هتبقى كأحد فقراء المسلمين بياح لك ان تأكل من ايه؟ من هذا الامر حتى تستقل بنفسك - 00:42:06

هو بيقول بقى اللي والده او والدته فلوسهم حرام يمتنع من مؤكلاتهما. قلنا بشرط ان يكون عنده ايه؟ ما يستطيع ان يستغنى به عنهم. طب ان كان ما لهم فيه شبهة - 00:42:26

قال داراهم من المداراة يداريهم كيعمل نفسه بياكل وما يأكلش. طب ان لم يقبلها؟ لا بياكروا عليه لازم يأكل. يتناول اليسيير ده في حال ايه الشبهة. اما المحرم فلا يحل له ان يتناوله حتى لو كان من الوالدين. وقد روي ان ام بشر الحاف ناولته تمرة فاكلها ثم صعد الغرفة فقاء - 00:42:38

وطبعا بشر الحافي رحمة الله كان اية في الورع والزهد رحمة الله. يبقى احنا النهاردة اتكلمنا في كم قسم كده اول حاجة اتكلمنا عن الورع ودرجات آآ الورع. وبعد كده اتكلم عن - 00:42:58

اا الشبهة وفصل في التعامل مع الشبهات واقسامها. وبعد كده اتكلم عن السؤال وما يحل منه وما لا يحل بعد كده اتكلم عن التخلص من المال الحرام ونقف هنا عند القسم الخامس - 00:43:17

اللي هو فيه اضرار السلاطين وصلاتهم يعني اللي بيحصل له آآ صلة او مال او عطاء من السلاطين بالزات لو كانوا زالمين وما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة ونحو ذلك. التعامل مع السلاطين الظلمة كيف يكون وايه الضابط فيه؟ ده نرزقه المرة القادمة ان شاء الله.

اقول قولي هذا واستغفر - 00:43:39
استغفر الله لي ولكم - 00:43:59